الفصل الحادي عشر

دور المجتمع المدني لوقاية الطفل من العنف في عصر العولمة

الفصل الحادي عشر
دور المجتمع المدني لوقاية الطفل من العنف في عصر العولمة (*)

مقدمة الدراسة:

أن المجتمع المدني هو مجموعة التنظيمات التطوعية الحرة التي تملأ المجال العام بين الأسرة والدولة لتحقيق مصالح أفرادها ملتزمة في ذلك تقييم ومعايير الاحترام والتراخي والتسامح والإدارة السليمة للتنوع والخلاف (إبراهيم، وتوريدي، ١٩٩٥). كما تشمل تنظيمات المجتمع المدني كل من الجمعيات والروابط والنقابات والأحزاب والأندية والتعاونيات، أي كل ما هو غير حكومي وكل ما هو غير عائلي. كما يعني المجتمع المدني كل المؤسسات والتنظيمات والجمعيات الوسيطة بين الفرد والدولة.

وعلى الجانب الآخر، فإن العنف ظاهرة قديمة قدم البشرية، ألا إنه ظهرت أشكال جديدة للعنف مع تزايد التصادمات الثقافية والفكرية في حلبة المجتمعات الدولية والمحلية. والعنف سلوك إيذائي قوامه إنكار الآخر، واستبعاده عن حلبة التغالب إما بقهره، وإما بنفيه إلى خارج الحلبة، وإما بتصفيته معنوياً وجسدياً. لذا فإن معنى العنف الأساسي هو عدم الاعتراف بالآخر (موسى، وزين العايش، ٢٠٠٩).

وقد نشطت المؤسسات والمنظمات المجتمعية العالمية في التصدي للعنف، وتقديم سبل الوقاية من هذه الظاهرة (Hallak, 2001)؛ (Degovic, 2007). بينما تبين على مستوى البلدان العربية على وجه العموم، ومصر خاصة عدم تفعيل دور التنظيمات التطوعية في تقديم السبل الوقائية للعنف الواقع ضد الطفل على وجه الخصوص في ضوء تيارات العولمة الحديثة.

مشكلة الدراسة:

إن المجتمع المدني هو عبارة عن منظمات غير حكومية، تتميز بأنها شعبية، أهلية، تطوعية، وتعمل مستقلة عن سلطة الدولة، وتهتم بقضايا المجتمع والبيئة والإنسان؛ وتمتاز بأنها مؤسسات غير رسمية ولا تستهدف الربح المادي من عملها، وتقوم على المشاركة الشعبية، ولها هيكل بنائي وتنظيمي إداري تجمع بين أفرادها مصالح مشتركة وتتمثل في الجمعيات الأهلية، والأحزاب السياسية، والمنظمات غير الحكومية، والنقابات، والأوقاف، والأندية.

ومن ثم، تبين أن من أولى اهتمامات تنظيمات المجتمع المدني هو قضايا الإنسان – طفلاً فمراهقاً فراشداً فكهلاً، سوياً أو معاقاً – وخاصة ممن يتعرض لصور العنف المختلفة. وعلى الرغم من اهتمام الأدبيات النفسية بدور المنظمات المجتمعية في تقديم سبل الوقاية للعنف (Richardson, 2007 ؛ (Meyer, *et al.*, 2008)، (Newgren, 2009)، ألا أن هناك قلة من البحوث التي أجريت سواء على صعيد البلدان العربية أم على مستوى المجتمع المصري التي تناولت دور المجتمع المدني لوقاية الطفل من العنف في ضوء تيارات العولمة الحديثة. ومن ثم، تكمن مشكلة الدراسة

(*) بالمشاركة مع أ.د/ مديحة الدسوقي.

الراهنة في محاولة للكشف عن دور المجتمع المدني لوقاية الطفل من العنف في عصر العولمة. وعليه، يمكن صياغة مشكلة الدراسة في محاولة الإجابة عن التساؤلات التالية:

١- ما تعريف المجتمع المدني، وفلسفته، ودوره؟
٢- ما تعريف العنف، وأسبابه، وصوره المختلفة؟
٣- ما دور المجتمع المدني لوقاية الطفل من العنف في عصر العولمة؟

هدف الدراسة:

هدفت الدراسة إلى الكشف عن المجتمع المدني، وتعريفه، ونشأته، وتطوره عامة، وفي مصر والوطن العربي خاصة، ودوره في الإسلام، وأهميته، ودوره في عصر العولمة، وتعريف العنف، وأسبابه، وصوره المختلفة، ودور المجتمع المدني في الحد من ظاهرة العنف، وتقديم سبل الوقاية.

أهمية الدراسة:

يمكن تحديد أهمية الدراسة النظرية والعملية فيما يلي:

- على الرغم من تعدد الدراسات التي تناولت دور المنظمات المجتمعية العالمية في الحد من ظاهرة العنف وتقديم سبل الرعاية والوقاية لمن يتعرض لصور العنف، ألا أن هناك قلة من هذه الدراسات سواء في البلدان العربية أم في مصر التي حاولت الكشف عن دور المجتمع المدني لوقاية الطفل خاصة في ضوء تيارات العولمة الحديثة.
- أن النتائج التي تسفر عنها الدراسة الراهنة ربما تبين نواحي القصور في التنظيمات التطوعية في الحد من ظاهرة العنف، وتقديم سبل الرعاية واستراتيجيات الوقاية منه. ومن ثم، يمكن رسم بعض السياسات المستقبلية التي ينبغي على التنظيمات التطوعية اتخاذها لمواجهة العنف ليس فقط ضد الطفل بل أيضاً ضد المرأة والمسنين والفئات الخاصة.

حدود الدراسة:

تتحدد الدراسة ببيان مفهوم المجتمع المدني، ونشأته وتطوره، ودوره في الإسلام، وأهميته، ودوره في عصر العولمة، وتعريف العنف، وأسبابه، وصوره المختلفة، ودور المجتمع المدني في الحد من ظاهرة العنف وتقديم سبل الوقاية.

منهج الدراسة:

تم استخدام المنهج الوصفي التحليلي للتكامل في منهجية الدراسة بين الوصف والتحليل والاستنباط بغرض الإجابة عن تساؤلات الدراسة.

دراسات سابقة:

تناولت دراسة جوردون Gordon (١٩٩٦) الخدمات التي تقدمها إحدى المؤسسات الاجتماعية المتخصصة في تقديم الخدمات الاجتماعية اللاتي تعرضن للعنف وذلك للتخفيف من آثار العنف الواقع عليهن. وأبانت نتائج دراسة شيراس وزملائه Sheras, *et al.* (١٩٦٦) إلى ضرورة نقل الخبرة النفسية إلى المربين والمعلمين والمتخصصين في الخدمات الإنسانية في التعامل مع الشباب العدواني والشباب الأكثر عرضة لتطور سلوكيات العنف لديهم. وأسفرت نتائج دراسة آلين Allen (١٩٩٧) إلى أهمية التعاون بين المنظمات المجتمعية المختلفة في الحد من العنف وسبل الوقاية منه.

وإلى جانب هذا، تناولت دراسة جونسون Johnson (١٩٩٨) التعاون بين مؤسسات الرعاية الاجتماعية ومؤسسات الصحة العامة في الوقاية من العنف. وهدفت دراسة هالاك Hallak (٢٠٠١) إلى تقييم فاعلية برنامج التدريب على عدم العنف. واستكشفت دراسة جونين Jonen (٢٠٠٣) أثر مشروع علاج والوقاية من العنف. وركزت دراسة سيتوان Setiawan (٢٠٠٤) على أنشطة المنظمات النسائية الإسلامية في مواجهة العنف ضد المرأة.

كما تناولت دراسة بيجوفيك Begovic (٢٠٠٧) الجهود التي تقوم بها منظمة الأمن والتعاون في أوروبا في الوقاية من العنف والصراع في كل من مونتينجرو وكوسوفو. وكشفت دراسة ريتشاردسون Richardson (٢٠٠٧) عن الدور الذي تلعبه المؤسسات والمنظمات المجتمعة في مواجهة العنف. وهدفت دراسة ماير وزملائه Meyer, *et al.* (٢٠٠٨) إلى وصف الأنشطة التي يقوم بها مركز التميز العلمي للوقاية من العنف لدى الشباب في ولاية فيرجينيا الأمريكية. وتناولت دراسة نيوجرين Newgren (٢٠٠٩) تقييم البرامج المطبقة للوقاية من العنف في إحدى المراكز والمؤسسات المجتمعية للوقاية من العنف والمسئولية عن تقديم الخدمات الإرشادية في ولاية لوس انجلوس الأمريكية.

مفاهيم الدراسة:

يمكن عرض مفاهيم الدراسة على النحو التالي:

[١] المجتمع المدني:

ذاع مفهوم المجتمع المدني وانتشر بشكل كبير في الخطاب العربي المعاصر وأصبح من المفاهيم الشائعة والمألوفة رغم ما آثاره ولا يزال من اختلافات بشأنه مما جعل فكرة المجتمع المدني عرضة للتوظيف الخاطئ والاستخدام السيئ (عبد الصادق، ٢٠٠٧: ٩).

ويرى الغنوشي (١٩٩٩: ٨١-٨٢) أن المجتمع المدني مصطلح حديث، يقصد به المجتمع المنظم تنظيماً طوعياً إلى حد كبير، سواء أكان في تكوينه السياسي، فلا تكون السلطة فيه قاهرة، أما من الناحية الاجتماعية والثقافية فيما يخص علاقات الناس بعضهم ببعض فهذا المجتمع لا يكون مبنياً على شرعية للقوة من الناحية السياسية، وإنما هو مجتمع تعاقد، الدولة فيه وظيفة، مستخدمة طرف الشعب لأداء وظائف معينة، أو بمعنى آخر هي دولة موظفة لدى مجتمعها، فهو السيد عليها.

ويمثل المجتمع المدني كما يرى الصبيحي (٢٠٠٠: ٣١) نمطاً من التنظيم الاجتماعي والسياسي والثقافي خارجاً قليلاً أو كثيراً عن سلطة الدولة، وتمثل هذه التنظيمات في مختلف مستوياتها تعبير ومعارضة بالنسبة إلى المجتمع تجاه كل سلطة قائمة .. فهو إذن مجمل البنى والتنظيمات والمؤسسات التي تمثل مرتكز الحياة الرمزية والاجتماعية والسياسية والاقتصادية التي تخضع مباشرة لهيمنة السلطة.

ويعرّف السروجي (٢٠٠١: ٢٤٨) المجتمع المدني بأنه: "التنظيمات والمنظمات الأهلية والشعبية والطائفية سواء أكانت أهدافها اجتماعية أو اقتصادية أو سياسية أو ثقافية والتي قد تقتصر على أعضائها أو تمتد للآخرين وتعمل مستقلة عن سلطة الدولة ولها استقلاليتها وتعتمد على العضوية والمشاركة الحرة التطوعية ولها بناءها التنظيمي وهيكلها الإداري الحر والقدرة على المشاركة الفاعلة في اتخاذ القرارات".

وبعيداً عن النقاش الفكري والفلسفي حول مفهوم المجتمع المدني، يمكن اعتبار المجتمع المدني تعبيراً يشير إلى المجتمع في مواجهة الدولة، وهو يشمل الأحزاب السياسية عندما لا تكون في السلطة، النقابات العمالية ونقابات المهن الحرة، والمؤسسات ذات المنفعة العامة والمنظمات غير الحكومية ويشمل كذلك المؤسسات غير الرسمية والتي لا تبغي الربح، والأوقاف، والجمعيات الاجتماعية والروابط والأندية.

أولاً: نشأة وتطور المجتمع المدني:

إن مفهوم المجتمع المدني من المفاهيم الذي صار حوله ضجة كبيرة في العقدين المنصرمين، ولازالت مستمرة حيث ازداد زيوع وانتشار هذا المفهوم في مطلع الألفية الثالثة، وقد حظي هذا المفهوم باهتمام الكثير من الباحثين والعلماء السياسيين والاجتماعيين، ورغم ذلك فإنه يعتبر من أكثر المفاهيم التي تباينت وتضاربت حوله الآراء، حيث أنه إلى الآن لا يوجد اتفاق على تعريف واحد له، وقد شمل هذا الاختلاف والتباين كل ما يتعلق بالمجتمع المدني، نشأته، ومكوناته وخصائصه وأدواره ... الخ، لذلك ذهب البعض إلى تسميته بالمفهوم "الضبابي" أو المفهوم "الغامض" أو المفهوم "الزئبقي" أو المفهوم "الهلامي"، وذلك لاختلاف رؤى العلماء والمفكرين في تفسيره، ولكن على الرغم من كل هذه الاختلافات إلا أن هناك شبه إجماع على أن بدايات ظهور هذا المفهوم نشأت في الدول الأوربية في القرنين الثامن عشر والتاسع عشر مع ظهور مدرسة العقد الاجتماعي التي نادى أنصارها بأفكار نظرة العقد الاجتماعي التي تقوم على إحلال العلاقات المدنية محل العلاقات الطبيعية داخل المجتمع، حيث بدا أن البديل الوحيد لمبادئ الحق الإلهي التي كان يحكم بموجبها الأمراء والملوك ورجال الدين، وتعطيهم الحق في الاستبداد برعاياهم، أي أن العقد الاجتماعي ظهر كموقف نقيض للحكم المطلق الممثل في ذلك الوقت من الكنيسة والملوك والأمراء أي حكم الطبقة الأرستقراطية ورجال الدين، والذي اتسم بالاستبداد والديكتاتورية، حيث مكنهم (أي العقد الاجتماعي) من تقديم أساس دنيوي يقبل المناقشة والنقد، وفي هذه المرحلة كانت المشكلة المطروحة على متقفي القرن السابع عشر والثامن عشر أمثال جان جاك رسو وتوماس هوبز وجون لوك هي إعادة بناء السياسة على أسس غير دينية وغير أرستقراطية أي لا ترتبط بتكليف إلهي ولا بإرث عائلي، ولكن بالمجتمع نفسه تنبع منه وتصب فيه (عبد الصادق، ٢٠٠٧: ٢٤).

وبناءً على ذلك نجد أن عبارة المجتمع المدني التي استعملت في الفكر الغربي في زمن النهضة من قبل جان جاك روسو وتوماس هوبز وجون لوك وغيرهم من أنصار مدرسة العقد الاجتماعي للدلالة على المجتمعات التي تجاوزت حالة الطبيعة والتي تأسست على عقد اجتماعي وحد بين الأفراد وأفرز الدولة، فالعبارة كانت تدل طول هذه الفترة على المجتمع والدولة معاً، أي أن المجتمع المدني بحسب صياغاته الأولى، هو كل تجمع بشري خرج عن حالة الطبيعة (الفطرية) إلى حالة المدنية التي تتمثل بوجود هيئة سياسية قائمة على اتفاق تعاقدي، وبهذا المعنى فإن المجتمع المدني هو المجتمع المنظم تنظيماً سياسياً، أو أن مفهوم المجتمع المدني يعبر عن كل واحد لا تمايز فيه يضم المجتمع والدولة معاً (الصبيحي، ٢٠٠٠: ٢٠).

وتجدر الإشارة إلى أن الإسهامات الفكرية لنظرية العقد الاجتماعي ظهرت نتيجة لواقع

اجتماعي معين تستعر في جنباته صراعات سياسية واجتماعية واقتصادية وأيضاً دينية، صراع بين النظام الإقطاعي المتداعي والبرجوازية الصاعدة، صراع بين أنصار نظرية الحق الإلهي للملوك في مجال السياسة والحكم، وبين أنصار محاولات تأسيس نظم سياسية تقوم على أسس إنسانية عقلانية رشيدة، ففكرة أن المجتمع وليد عقد معين بين الأفراد تعني أن كل الأنظمة الاجتماعية والسياسية أنظمة إنسانية من صنع الإنسان، ومن ثم فإن المجتمع ليس نتاجاً لتنظيم إلهي أو لنظام فرضته الطبيعة (رومان، ١٩٩٨: ١٣).

بيد أن هذه الأفكار كانت نابعة من رفض الأفراد في ذلك الوقت للجمود الفكري اللاهوتي واستبداد الكنيسة ونفوذها الاقتصادي والسياسي، وجدير بالذكر هنا أن بعض المفكرين الإسلاميين والعرب ينادون بضرورة رفض هذا المفهوم لأنه جاء بإبعاد الدين عن السياسة، ونجد أن هذه مرحلة من مراحل تطور المفهوم مرتبطة بظروف اجتماعية وسياسية خاصة بالمجتمع الأوربي في ذلك الوقت ولا تنطبق بالضرورة على المفهوم في صورته الحديثة التي انتهى إليها الآن.

وتأتي المرحلة الثانية من تطور المفهوم كما يرى الفيلسوف الألماني "جورج فريدريك هيجل" حيث أنها تمثل الحيز الاجتماعي والأخلاقي بين العائلة والدولة وهذا يعني أن تشكيل المجتمع المدني يتم بعد بناء الدولة، وهو ما يميز المجتمع الحديث من المجتمعات السابقة، ومع هذا فإن "هيجل" لم يجعل المجتمع المدني شرطاً للحرية وإطاراً طبيعياً لها، حيث يرى أن المجتمع يتكون من أفراد لا يستهدفون في الأساس إلا مصالحهم الشخصية وتكون العلاقات داخل هذا المجتمع قائمة على المصالح الذاتية.

وعلى ذلك فإن المجتمع المدني عند "هيجل" هو مجتمع الحاجة والأنانية ولذلك فهو بحاجة لمراقبة دائمة من قبل الدولة، ولذلك فهو ينكر الانسجام الذي تفترضه نظرية العقد الاجتماعي بين الدولة والمجتمع المدني مؤكداً عجز المجتمع المدني عن إقامة وتحقيق العدالة والحرية من تلقاء نفسه حيث تكون الدولة هي الإطار القوي القادر على تحقيق ذلك، لأن المجتمع المدني في غياب الدولة هو مجتمع يسوده الفرقة والصراع والتمزق لتجسيده المصالح الخاصة للأفراد، والمتعارضة في الكثير من الأحيان ولهذا لا يتحقق الاستقرار والوحدة إلا في وجود الدولة (عبد الصادق، ٢٠٠٧: ٢٩). ونجد أن في هذه المرحلة قد اختلف مفهوم المجتمع المدني حيث غلبت عليه الصبغة السلبية في مقابل بزوغ الدولة وتعاظم دورها.

أما دليفين ماركس فد انطلق من صياغة هيجل لمشكلة المجتمع المدني والذي حددها في أنها حرب الكل ضد الكل من أجل تحقيق المصالح المتعارضة، وإن كان تحديده للمجتمع المدني مختلفاً، فالمجتمع المدني يشمل كل العلاقات المادية للأفراد في مرحلة معينة من تطور قوى الإنتاج، ويضم النشاط الاقتصادي في المجتمع بكافة أشكاله، كما أنه يمثل البنية التحتية التي تشكل البنية الفوقية بكل ما تشمله من نظم وحكم وثقافة .. الخ (رومان، ١٩٩٨: ١٤).

أما المرحلة الثالثة للمفهوم تطورت فيها النظرة الماركسية للمجتمع على يد الفيلسوف الإيطالي "أنطونيو غرامشي" إذ ينظر إلى المجتمع باعتباره جزء من البنية الفوقية، هذه البنية تنقسم إلى مجتمع مدني ومجتمع سياسي يقوم الأول بالهيمنة عن طريق الثقافة والأيديولوجيا، ووظيفة الثاني السيطرة

والإكراه، ولكن بالرغم من أن تبلور المفهوم في دلالاته المعاصرة لم يحدث إلا في العقود الثلاثة الأخيرة في هذا القرن، وخاصة بعد الموجة الثالثة للديمقراطية كما أطلق عليها "صموئيل هنتجتون" والتي شهدت انهيار عديد من النظم الشمولية والسلطوية، وبغض النظر عن كيفية هذا الانهيار، فقد حل مكان هذه السلطات أنظمة تقوم على التعددية الحزبية والانتخابات الحرة، وأهم ما يميز هذه الموجه أن المواطنين تحدوا السلطة في حركات احتجاجية، ونقابات عمالية، وجمعيات حقوق الإنسان (عطية، ٢٠٠٧: ٢٠).

ولكن تبقى الإرهاصات الأولى للمفهوم إلى إسهامات "غرامشي" عقب الحرب العالمية الثانية حيث رأى أن المجتمع المدني هو فضاء للتنافس الأيديولوجي أو الهيمنة الثقافية، ووظيفة الهيمنة وظيفة توجيهية للسلطة الرمزية التي تمارس بواسطة التنظيمات التي تدعي أنها خاصة مثل النقابات والمدارس ودور العبادة والهيئات الثقافية المختلفة (السمالوطي، ٢٠٠١: ٥)، والمؤسسات الأهلية غير الحكومية، وبهذا يمكن القول بأن غرامشي قد حرر فكرة المجتمع المدني من الارتباطات الاقتصادية، فبعد أن كان يشير إلى التنافس الاقتصادي بين الأفراد في المرحلة السابقة أصبح جزءاً من البنية الفوقية، يعبر عن المجتمع في كليته ويرتقي بوعي الأفراد من وعي البنية التحتية إلى وعي البنية الفوقية (الصوراني، ٢٠٠٤: ٥١-٥٧). ومع هذا الانتقال تخلص المفهوم من كثير من أبعاده الفلسفية والأيديولوجية وأصبح في تحديد إجرائي بسيط يعني المنظمات والمؤسسات والأجهزة وما إليها، والتي ينتظم فيها الأفراد باختيارهم ويستطيعون من خلالها تحقيق النفع للخاص والعام من جهة وممارسة درجة من المشاركة السياسية من جهة أخرى (حجازي، ١٩٩٥: ١١٧).

والجدير بالذكر أن مفهوم المجتمع المدني كان قد انتهى من الفكر السياسي في أوربا الغربية وأمريكا على الرغم من أن "الكس دي توكفيل" قد استخدمه، وكذلك استخدمه بعض المهتمين والمتابعين لأعمال غرامشي مثل "التوسير"، أما إعادة الاكتشاف الحقيقي لهذا المصطلح فكان على يدي المنشقين والمعارضين في أوربا الشرقية وأمريكا اللاتينية ضد الدولة السلطوية والذين توافق معهم فكرة أن المجتمع المدني هو شيء منفصل عن الدولة (عفيفي، ١٩٩٧).

ثانياً: نشأة وتطور المجتمع المدني في مصر والوطن العربي:

شهد القرن التاسع عشر ميلاد العديد من الجمعيات والتنظيمات العربية التي تباينت أهدافها، حيث سار بعضها مساراً أدبياً وثقافياً بحتاً، وبعضها انتهج نهجاً سياسياً واضحاً ومع اختلاف مسارات هذه التنظيمات، فإنها تمكنت من تحقيق تطور ملموس في الفكر العربي بطريقة مباشرة أو غير مباشرة (الحسيني، ١٩٩٣: ٦٣).

وتعد منظمات المجتمع المدني في مصر من أقوى المنظمات في العالم العربي، حيث أن النشاط الأهلي في مجال الرعاية الاجتماعية قديماً، قدم المجتمع المصري، بمعنى أنه سبق التشريعات والقوانين المنظمة له (عبد الوهاب، ٢٠٠٧)، ولقد ارتبطت نشأة المجتمع المدني في مصر بقيام الدولة الحديثة في عهد محمد علي (١٨٠٤ – ١٨٤٨م)، حيث ظهرت أول جمعية تطوعية بالمعنى الحديث في مصر (١٨٢١م)، على يد مجموعة من الجالية اليونانية بالإسكندرية باسم "الجمعية الخيرية اليونانية" وبعد ذلك بحوالي أربعة عقود تتوالى إنشاء الجمعيات الثقافية مثل جمعية "معهد مصر"

للبحث في تاريخ الحضارة المصرية (١٨٥٩م) و"جمعية المعارف" (١٨٦٨م)، والجمعية الجغرافية (١٨٧٥م)، ثم توالى تأسيس الجمعيات الدينية الإسلامية والقبطية وأهمها "الجمعية الخيرية الإسلامية" (١٨٧٨م) والتي شغل عبد الله النديم فيها منصب نائب رئيس الجمعية والتي كان من أهم مهامها بث الروح الوطنية بين المصريين، وجمعية "المساعي الخيرية القبطية" (١٨٨١م)، والتي اتجهت إلى بث روح التعاون بين المصريين ونبذ التعصب الديني، وجمعية التوفيق القبطية عام (١٨٩١م) (قنديل، ٢٠٠٠).

وقد ظل المجتمع المدني في مصر منذ العشرينات من القرن التاسع عشر ولعقود عديدة، ينمو ببطء واضح، وفي سنة (١٩٢٣م) صدر أول دستور للبلاد، وبدأ ما أطلق عليه بالمرحلة الليبرالية في تاريخ مصر الحديث، وهي المرحلة التي استمرت حتى ثورة يوليو (١٩٥٢م)، والتي شهدت نمواً متسارعاً في منظمات المجتمع المدني وأنشطته وكفاءته وتأثيره، حتى أوشك على محاكاة نظيره في المجتمعات الأوروبية، وقد شهدت تلك الفترة قفزة في أعداد الجمعيات من ٦٥ إلى ٣٠٠ جمعية.

وجدير بالذكر أن بذور تأسيس الجماعات المهنية والنقابات المهنية يعود أيضاً إلى العقدين الأخيرين من القرن التاسع عشر، وقد كان المحامين أمام المحاكم المختلطة أسبق من غيرهم حيث تم إنشاء نقابتهم عام (١٨٧٦م)، بينما أنشئت نقابة المحامين أمام المحاكم الأهلية عام (١٨٨٨م). ويمثل أواخر القرن التاسع عشر ظهور البذور الجنينية للحركات النسائية في مصر، ووصلت النقابات العمالية عام (١٩٣١م) إلى ٣٨ نقابة ولكنها لم تحصل على شرعية وجودها إلا بصدور القانون رقم ٥٨ لسنة ١٩٤٢م.

وتجد الإشارة إلى أن وزارة الشئون الاجتماعية وهي الجهة المنوط بها وضع القوانين المنظمة لعمل منظمات المجتمع المدني في عام ١٩٣٩م، وقد خرج أول تشريع خاص بالجمعيات بعد إنشائها بست سنوات وهو القانون ٤٩ لسنة ١٩٤٥م (الغانم، ٢٠٠٥).

وشهدت مرحلة ما بعد ثورة ١٩٥٢م انكسار للمجتمع المدني حتى منتصف السبعينات من القرن الماضي، حيث ألغى دستور ١٩٢٣م، وألغيت معه التعددية الحزبية، وما تبقى من منظمات المجتمع المدني أصبح خاضع للسيطرة الدولية، وقد تم حل الوقف الأهلي في عام ١٩٥٢م وبيعت أراضيه، مما أضعف مصادر التمويل لدى العمل الأهلي، ومن أبرز ما قامت به ثورة يوليو لإضعاف منظمات المجتمع المدني القانون رقم ٣٢ لسنة ١٩٦٤م (حجازي، ١٩٩٥).

ثم شهدت فترة ما بعد منتصف السبعينات مرحلة نمو أخرى لمنظمات المجتمع المدني في مصر، حيث تحول نظام الدولة من النظام الاشتراكي إلى النظام الرأسمالي وعادت التعددية الحزبية مرة أخرى، ونمت أحزاب أخرى جديدة، ولكن ظل نمو هذه المنظمات مقيداً إلى حد ما من جانب الدولة، ومع بداية الثمانينات وفي إطار نظام العولمة الجديد ظهرت منظمات رجال الأعمال ومنظمات حقوق الإنسان والتي لم يكن لها وجود قبل ذلك الوقت. وقد ظل القانون رقم ٣٢ لسنة ١٩٦٤م هو المنظم لحركة المجتمع المدني إلى أن عُدّل بالقانون رقم ٨٤ لعام ٢٠٠٢م.

أما على صعيد البلدان العربية فنجد مثلاً، المملكة العربية السعودية في بداية توحيدها عرفت

ما يمكن اعتباره نقطة البداية لتشكيل مؤسسات المجتمع المدني السعودي، عندما بادر الملك عبد العزيز – رحمه الله – بعد دخوله الحجاز إلى تشكيل مجلس محلي استشاري للنظر فيما يخص المسائل المحلية، وكان يشكل عن طريق الانتخاب، كما أصدر أوامره بتشكيل (مجلس الشورى العام) في عام ١٣٤٤هـ وكانت هذه أول تجربة انتخابية في المجتمع السعودي، وأيضاً وجود الكثير من أشكال العمل الأهلي التطوعي المتمثلة في الجمعيات الأهلية التي تهتم بالشأن الاجتماعي مثل كفالة الأيتام ومساعدة الأسر الفقيرة وجمع التبرعات وتوزيعها على المحتاجين ومن هذه المنظمات هيئة الإغاثة الإسلامية وجمعيات رعاية الأطفال المعوقين وجمعيات البر والإحسان، بالإضافة إلى ظهور جمعيات أخرى مؤخراً مثل جمعية أصدقاء المرضى، وجمعية أصدقاء المرور، وجمعية أصدقاء الدفاع المدني وأصدقاء البلدية وغيرها، وانتشار ما يسمى (الصالونات الثقافية، ظهور الجمعيات العلمية مثل الجمعية السعودية للإعلام والاتصال، جمعية الاقتصاد السعودية والجمعية السعودية لطب العيون .. الخ)، وأيضاً إنشاء بعض الجمعيات ذات الطابع المهني مثل جمعية المحاسبين السعوديين وجمعية المحامين السعوديين وغيرها، إضافة إلى قيام الغرف التجارية السعودية والتي تؤسس مجالس إدارتها بالانتخاب منذ فترة طويلة (البيالي، ٢٠٠٧).

ثالثاً: المجتمع المدني في الإسلام:

يعتبر مفهوم المجتمع المدني من المفاهيم الإشكالية في الخطاب الإسلامي بكافة فئاته، لذلك من الصعب أن نجد مقاربة واضحة للمجتمع المدني في الخطاب الإسلامي، وغالباً ما يدور الجدل حول المفهوم بين معارض يرى في نشأته وتاريخه ومضمونه الغربي سبباً لنبذه، وبين مؤيد يحاول التوفيق بين مضمونه، وما يتلائم مع إسلامنا الحنيف، أو مع التجربة الإسلامية التاريخية والجدير بالذكر أن أدبيات التوجه إلى توفيق المجتمع المدني أو تأصيله يفوق بكثير أدبيات التوجه الممانع الذي يرفض المجتمع المدني ويرى فيه مصادمة وتعارض صريح مع قواعد الدين الإسلامي.

ونجد أن هذا التعارض قاد الباحثين إلى القول بصعوبة تلمس وجود المجتمع المدني في الخبرة العربية الإسلامية، حيث أن المجتمع المدني يجد أساسه الأيديولوجي في تفاعل ثلاثة نظم من القيم والمعتقدات وهما: الليبرالية، والرأسمالية، والعلمانية، وهذه القيم الثلاث بجوانبها السياسية والاجتماعية والثقافية، لا تتفق مع القيم الإسلامية السائدة في الأقطار العربية، وأن كلمة "المدني" جاءت في الأدبيات الغربية لفصل الدين عن الدولة، وهذا المبدأ لا وجود له في الإسلام، حيث أن الدين الإسلامي في حقيقته نظام عقائدي كلي شامل، لا يفصل الدين عن الدولة، ولا نستطيع القول أن هناك جانب من حياة المسلم لا يشملها التشريع الإسلامي بالتنظيم والتوجيه (حماد، ١٩٩٢).

واتجاه آخر يرى بأن المجتمع المدني يكون مع تعدد القوى الحزبية، في الوقت الذي لا يعرف فيه الإسلام إلا حزبين لا ثالث لهما، حزب الله، وحزب الشيطان، وحيث أن التعددية لا تعرف في النهي القرآني إلا وارتبطت بالشرك، أي أن التعددية كلما ذكرت في القرآن ارتبطت بالذم، ولأن الأحزاب هي مجموعات انقسامية، لهذا فإن وجودها في الإسلام هو وجود سلبي بالنسبة لوحدة الأمة (الصبيحي، ٢٠٠٠). بيد أن قضية الأحزاب في المجتمع المدني شبه محسومة، حيث ترى بعض الاتجاهات أن الأحزاب لا تصنف ضمن منظمات المجتمع المدني لأنها تكون في السلطة، وحتى التي

لا تكون في السلطة تسعى إليها أو يكون الوصول إلى السلطة هدف من أهدافها، لذلك نجد أن الأحزاب سواء كان أمر محمود أو مذموم في الإسلام، فإنها في النهاية ليست قضية جوهرية في المجتمع المدني مثل باقي المؤسسات.

ويربط فريق آخر ميلاد المجتمع المدني وانبثاقه بجملة التحولات المعقدة التي عرفها المجتمع العربي الإسلامي المعاصر، في حين يبحث طريق آخر عن جذور المجتمع المدني حتى قبل الدولة الإسلامية بالعودة إلى ممارسات مجلس العشيرة ودور أهل الحل والعقد (الصبيحي، ٢٠٠٠). ويرى الغنوشي (١٩٩٩: ٥٦) أن المجتمعات الغربية في استعمالها "للمجتمع المدني" اتجهت إلى تحرير الإنسان والمجتمع والدولة من هيمنة المقدس الساحق، على حين تتجه الشعوب الإسلامية في نضالها المعاصر إلى تحرير الإنسان والمجتمع والدين من هيمنة الدولة الحديثة التي سحقت المجتمع.

بيد أن العملية السياسية في النسق المعرفي الإسلامي تقع في جملتها في إطار الكليات والمقاصد والأطر العامة، ولا ينبغي التنظير لها على المستوى الجزئي والتفصيلي، وجوهر النموذج الإسلامي للحكم، أنه يقوم على قاعدة أولوية المجتمع على الدولة، أو أنه يعتمد في تأسيس مؤسساته على المجتمع وليس على الدولة أو من خلالها، وفيما يلي عرض لأهم الأسس التي يقوم عليها ذلك النموذج كما أشار إلى ذلك عارف (١٤٢٦هـ):

١- اهتمام النبي ﷺ في الفترة المكية بكاملها ومعظم الفترة المدنية بتأسيس المجتمع ومؤسساته وتنظيم فعاليته وإطلاق طاقاته، ولم تنل منه الدولة إلا القدر اليسير.

٢- الجدل الكلامي المبكر الذي أسهم في تكوين فرق الأمة الاعتقادية انطلق في أساسه من اختلاف بين تيارين أحدهما يرى بأولية الدولة، والآخر يرى أنها وسيلة لا أصل لها وأن الدين يحتضنه ويعبر عنه المجتمع وليس الدولة.

٣- أن استقراء وتحليل الوظائف التي قامت بها الدولة على مر التاريخ الإسلامي يبين أن الدولة عبر الحضارة الإسلامية غير متدخلة في شؤون الاجتماع البشري.

٤- مثلت فكرة الوقت وما ينتج عنها من مؤسسات مساحات واسعة من المجتمع وأيضاً مثلت فكرة استقلالية المجتمع والحفاظ عليه، فقد أسس الوقف قاعدة اقتصادية اجتماعية عالجت كل متغيرات الحياة، وحققت الحاجات الأساسية للمجتمع المسلم، حيث أن فكرة الوقف تنطلق من فروض الكفايات بما تعنيه من دلالات اجتماعية دينية تعني أن الأمة جميعها آثمة إن لم تحقق الفرض الكفائي.

٥- التفرقة الواضحة بين الدولة والمجتمع عند التعامل مع الدول الأخرى التي في حالة عداء مع الأمة الإسلامية حيث يتم توجيه العداء إلى الدول وليس إلى المجتمع.

٦- انبعاث قوى التجديد غالباً من المجتمع، والموضوع الذي يتم فيه وعليه التجديد والتجدد هو الدولة، بحيث أنه كلما ضعفت الدولة وأجهزتها ومؤسساتها وتراجعت قدراتها عن تحقيق الغاية التي وجدت من أجلها، وحدث التقصير الواضح في القيام بوظائفها الأساسية المتعلقة بالحماية الخارجية والأمن الداخلي والعدل القضائي والاجتماعي، كلما نهض المجتمع ليمارس عملية التجديد.

٧- تمايز خطى تطور كل من المجتمع والدولة غالباً عبر التاريخ، وهناك حالات تاريخية

انهارت فيها الدولة ونهض المجتمع واستجمع قواه لينتصر على من أسقط الدولة (غزو المغول للمشرق الإسلامي مثلاً).

٨- ويمكن استخلاص المعادلة التي تحكم علاقة المواطن بكل من الدولة والمجتمع في النموذج الإسلامي للحكم، حيث أن هذه المعادلة تقيس مدى تأثير المواطن الإنسان بفساد الدولة وصلاحها أو بتقدمها وتراجعها أو بعدلها وظلمها .. الخ، وخلاصة القول أن مقدار هذا التأثير قليل جداً إذا ما قيس بوضع المعاصر للدول حيث يتعاظم تأثر المواطن بالفساد والظلم نتيجة تعدد أجهزة الدولة والمستويات التنفيذية لها.

والمجتمع المدني الإسلامي سابق على دولته وهي دولة المدنية التي قامت على أساس من تعاقد اجتماعي حقيقي، بإرادة طوعية حرة (بيعة العقبة الثانية)، ودستور نظم حقوقاً وواجبات بين جماعات حرة متعددة الديانات والأعراف (منهم اليهود في المدينة) في إطار من قيم العدالة والتسامح والتكافل والتشاور والحرية.

وهكذا نجد أن المجتمع الذي يريد الإسلام بناءه تثبت فيه القيم والمبادئ، وتتغير الآليات والأساليب ومن أوضح الصور في الإسلام على ذلك، أن الإسلام دعا إلى مبدأ الشورى واحترام رأي الأمة، قال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِرَبِّهِمْ وَأَقَامُوا الصَّلاَةَ وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ﴾ [الشورى: ٣٨].

ولم يحدد الشارع آلية معينة لتنفيذ مبدأ الشورى، ولكن ترك للمكلف على مر العصور وللمجتمع أن يختار المؤسسات المناسبة للشورى التي تشارك من خلالها الأمة السلطة في الرأي.

ونجد أيضاً مظهراً ثانياً من مظاهر الحرية والديمقراطية في الإسلام أن الدين الإسلامي لا يكره أحداً على اعتناقه، ويدعوا إلى السماحة وقبول الآخر وذلك في قوله تعالى: ﴿وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لآمَنَ مَن فِي الأَرْضِ كُلُّهُمْ جَمِيعاً أَفَأَنْتَ تُكْرِهُ النَّاسَ حَتَّى يَكُونُوا مُؤْمِنِينَ﴾ [يونس: ٩٩]، وقوله تعالى: ﴿وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَجَعَلَ النَّاسَ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلاَ يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ﴾ [هود: ١١٨]، وقال تعالى أيضاً: ﴿فَمَن شَاءَ فَلْيُؤْمِن وَمَن شَاءَ فَلْيَكْفُرْ﴾ [الكهف: ٢٩]. حيث كان المجتمع المدني الإسلامي يضم كافة الفئات التي تنتمي إلى الشرائع السماوية المختلفة لليهودية والمسيحية والإسلامية وجميعهم يعيشون تحت مظلة الإسلام، ويدلل ذلك على أن الإسلام يقبل التنوع والاختلاف ويقوم على التسامح والتراضي والاختلاف السلمي مع الآخرين، وقد ظهر هذا بوضوح في مجتمع المدينة المنورة الذي أسسه الرسول ﷺ، حيث عاشوا أفراد متعددة المذاهب وإن كان المسلمون يمثلون الأغلبية إلا أن هؤلاء الأفراد جميعاً جمع بينهم جملة الحقوق والواجبات التي تعاقدوا عليها بالرضا (صافي، ١٩٩٣).

وجدير بالذكر أن المجتمع الإسلامي اشتمل على مؤسسات مجتمع مدني كثيرة تمثلت في المساجد التي يقام فيها الندوات الفكرية والدينية، وكذلك بنى جمعية اضطلعت بوظائف منفصلة عن وظيفة الدولة منها جماعات القضاة والعلماء والمفتيين، ونقابات الحرف والصنائع وشيوخ الطرق الصوفية ورؤساء الطوائف، هذا بالإضافة إلى الوقف لتلك المؤسسة الكبرى التي أقامها الناس

بعطائهم، وساهمت إسهاماً كبيراً في توفير شبكات من الأمان الاجتماعي للأمة، هكذا كان المجتمع المدني يدير نفسه بنفسه قبل قرون طويلة من ظهور فكرة المجتمع المدني (هويدي، ١٩٩٢).

وجدير بالذكر أن الوقف يعتبر من أروع صور العطاء والتضامن الاجتماعي في الإسلام، فهو في أصل وضعه الشرعي عبارة عن صدقة جارية، حض عليها الرسول ﷺ فقال: **"إذا مات ابن آدم انقطع عمله إلا من ثلاث: صدقة جارية، أو علم ينتفع به، أو ولد صالح يدعوا له"** [صحيح مسلم].

والمراد بالصدقة الجارية هو الفوز بالثواب من الله تعالى بطريقة دائمة وغير منقطعة حتى بعد الوفاة، ولكن بالرغم من عراقة ونبل هذا النظام الإسلامي الجليل إلا أنه تعرض على مر العصور السابقة إلى التدهور والإهمال، فالبعض يرى أنه رواسب زمن ماضي ولى ولن يعود والبعض يرى أنه نظام ديني معلق لا يشارك فيه إلا ذوي النفوذ والجاه والثراء ولا يضيف جديداً للأعمال التنموية، ولكن هذه الآراء مغايرة كثيراً للواقع، حيث أن الأوقاف في الوطن العربي كثيرة وتستفيد منها العديد من الجمعيات الأهلية الخيرية والتنموية كثيراً في عملها وفي مصر وبعض الدول العربية مثل السعودية أنشئت خصيصاً وزارة الأوقاف وهذا دليلاً على أهميتها وتعاظم دورها التنموي في الدولة حيث أن هذه الأوقاف ورثها المجتمع العربي بشكل عام وهي تمثل مؤسسات مدنية ودينية تسهم باستمراريتها في ضمان المنافع العامة دون توقف، ومن أمثلتها المساجد، والمدارس، والمكتبات، ودور الرعاية الاجتماعية من ملاجئ وتكايا وخانات .. الخ، والمستشفيات (النيمارستانات) وأسبلة مياه الشرب.

إن الوقف نظام اجتماعي حضاري له أدوار تنموية تتصف بالاستدامة ويعتبر من أهم ركائز المجتمع المدني الإسلامي، ولكنه يحتاج إلى بعض الاهتمام والتجديد والتحديث من قبل المجتمع. ويستنتج من كل ما سبق أن مركز الثقل في البناء الاجتماعي الإسلامي ليس الدولة وإنما المجتمع بأفراده وعقائده ومؤسساته، وإن الهدف المركزي للحركة الإسلامية في كل عصر، وفي هذا العصر بالذات ينصب أساساً على إعادة بناء المجتمع الأهلي عبر بناء الفرد المؤمن القوي والجماعة المتماسكة المستخلفة عن الله، القادرة على حمل أمانة الله في بسط عدالته في الأرض، عبر مبادرات أفرادها، ولإقامة مؤسسات مجتمع أهلي تيسر للمجتمع المسلم قيامه برسالته من عمارة الأرض، ونشر العدل في أرجائها، وذلك يقتضي ضرورة تحرير الدين والفرد والجماعة من كل سلطان يعلو سلطة الأمة (مثل الدولة) غير سلطان الله سبحانه وتعالى.

وفيما يتعلق بعدم شيوع مفهوم المجتمع المدني في الثقافة الإسلامية وضرورة خلق الظروف الموضوعية التي تساعد على تشكيله، يرى الغنوشي (١٩٩٩) أن عدم شيوع المفهوم وعدم تحديد عناصره وعدم ظهور تكتلاته، في أنماط راسخة في الأعراف الاجتماعية، لا يعني أن الإسلام لم يتبنى مبادئ المفهوم، فضلاً عن أن المفهوم لا ينسجم مع العقيدة الإسلامية، فقيم المجتمع المدني، كحقوق الإنسان والديمقراطية والحرية والعدالة والمساواة وأطرحها السياسية: كالدستور، والفصل بين السلطات الثلاث واستقلال القضاء، هي مجموعة مفاهيم أنتجها الغرب، ولكنها مفاهيم إنسانية، جذورها موجودة في أي ثقافة ذات حضارة، ويمكن اليوم لأي ثقافة أن تستخدم المصطلحات الغربية ضمن منظومتها، وأن تزيد فيها، أو تعدل وتصهر فيها حتى تتناسب مع خصوصيتها.

ولكن الذي يعنينا هنا بالضرورة هو المحافظة على هويتنا العربية والإسلامية، ولا يعنينا أن ننقل مفهوم المجتمع المدني حرفياً عن الغرب، ولكن ينبغي أن نسلك منهجاً معتدلاً، نرفع فيه شعار لا إفراط ولا تفريط .. أياً كان المسمى فإن المجتمع المدني ببعض مسمياته موجود بالفعل في تراثنا الإسلامي.

رابعاً: أهمية المجتمع المدني:

إن الدور الأساسي للمجتمع المدني يتمثل في المساهمة في خلق مناخ عام ملائم وشرعي للعمل المجتمعي، فهو في أبسط معانيه شبكة المؤسسات المستقلة التي تتحمل مسئولية المدافعة عن حقوق المواطنين ومواجهة المشكلات العامة لهم، والتعبير عن طموحاتهم الجماعية (عفيفي، ١٩٩٧).

وحيث أن المجتمع المدني يعتمد على الإرادة الحرة والطواعية، أي أن الأفراد التحقوا بمؤسساته بمحض إرادتهم للتعبير عن آراءهم وحل مشكلاتهم، لذلك فإن المجتمع يكون من أهم المنظمات الفاعلة في مساعدة الأفراد على حل مشكلاتهم. ويعد أيضاً المجتمع المدني مناخاً مهماً ليطور فيه الأفراد الطاقة الأخلاقية والوعي، مما يساعد على حماية الحرية الأساسية التي يقدرها الناس في المجتمع الحديث (عطية، ٢٠٠٧).

ويعتبر المجتمع المدني مناخاً خصباً لتحقيق المشاركة الشعبية، وإحساس الأفراد بانتمائهم للمجتمع، وبالتالي تحقيق مبدأ المواطنة، وتزداد أهمية المجتمع المدني ونضج مؤسساته لما يقوم به من دور في تنظيم وتفعيل مشاركة الناس في تقرير مصائرهم ومواجهة السياسات التي تؤثر في معيشتهم وتزيد إفقارهم، وما يقوم به من دور في نشر ثقافة خلق المبادرة الذاتية، وثقافة بناء المؤسسات، وثقافة الإعلاء من شأن المواطنين والتأكيد على إرادة المواطنين في الفعل التاريخي وجذبهم إلى ساحة الفعل المجتمعي، والمساهمة بفاعلية في تحقيق التحولات الكبرى للمجتمعات حتى لا تترك حكراً على النخب الحاكمة (ثابت، ١٩٩٩).

وتجدر الإشارة إلى أن المجتمع المدني يعتبر القطاع الثالث في الدولة حيث يقوم المجتمع المدني بسد الفجوات التي لا تقدر الدولة وحدها على تلبية كل هذه الاحتياجات، لذلك تتجلى أهمية المجتمع المدني في مساندة الدولة على تحقيق رفاهية المجتمع.

حيث يتضح لنا أن تلك المنظمات أصبحت أداة أساسية من الأدوات التي تستخدمها المجتمعات لتحقيق أهدافها، فهي التي تمكن المجتمع من تحقيق المستوى المرغوب في الحياة بصفة عامة، وتحقيق الأهداف التنموية بصفة خاصة، وعلى ذلك يكون لكل جهد يبذل من خلال هذه المنظمات نتائج إيجابية وإنتاجية تساعد في بناء المجتمع ذاته، ورفع مستوى الحياة فيه وفي تنمية القوى المادية والمعنوية والبشرية (العمري، ٢٠٠١).

ولكن هذه المنظمات لا تستطيع أن تلعب دوراً فاعلاً في تغيير الواقع ما لم توجد بيئة داخلية وخارجية صحية ومناسبة لانطلاقه (مصطفى، ٢٠٠٦)، أي أن منظمات المجتمع المدني أو القطاع الثالث يسير في علاقة تكاملية مع القطاعين الآخرين: القطاع الأول (الدولة أو الحكومة)، القطاع الثاني (القطاع الخاص).

ويحدد عفيفي (١٩٩٧: ٧٩-٨٠) أهمية مؤسسات المجتمع المدني فيما يلي:

١- التعبير عن النبض الشعبي.
٢- جمع وقيادة وتوجيه الشباب نحو التفكير في الشئون العامة.
٣- الضغط على السلطة والتعبير عن الواقع الاجتماعي للمجتمع.
٤- تجاوز المنظمات التقليدية من الانتماء، بمعنى تجاوز القرابة والعائلة نحو شكل من أشكال الاجتماع البشري أرقى من الشكل الأول.

خامساً: المجتمع المدني والعولمة:

ظهر مفهوم العولمة والذي اشتق لغوياً من كلمة "العالم"، في إطار تحول وتغير جذري حدث في العالم ككل، وتحول الدول إلى النظام العالمي، ومن ثم يتجاوز مفهوم العولمة الحدود الجغرافية لكل دولة على حده ليشمل الكرة الأرضية بأكملها، ونجد أن أول ظهور للعولمة عقب انهيار للاتحاد السوفيتي، وتحول العالم إلى النظام الرأسمالي، وفي سبتمبر ١٩٩٥م تم الإعلان عن ميلاد النظام العالمي الجديد المسمى بالعولمة في سان فرانسيسكو بالولايات المتحدة الأمريكية.

إن العولمة نتاج للثورة التكنولوجية والعلمية التي تبلورت في الأعوام الأخيرة من القرن العشرين، وبخاصة ثورة الاتصالات والمعلومات التي جعلت العالم كله قرية واحدة، والتي ساهمت في نقل وتعميم الأنماط الفكرية والسياسية والاقتصادية والثقافية المختلفة، وإن كان النموذج الأمريكي هو النموذج السائد في العالم، حيث أنها القوة المسيطرة عالمياً على دول العالم، ويظهر هذا جلياً في هيئة الأمم المتحدة بمختلف منظماتها، حيث تبنت سياسات ليبرالية جديدة في الاقتصاد مثل إعادة هيكلة الرأسمالية المعاصرة بإدماج اقتصاديات مختلف بلدان العالم في الاقتصاد الرأسمالي، بالشروط التي وضعتها رأسمالية المراكز المتقدمة على أساس إعلاء شأن آليات السوق، وفرض حرية انتقال رؤوس الأموال والاستثمارات والسلع والخدمات دون تحديد قيود، وذلك تطبيقاً لهذه الأفكار الليبرالية الجديدة أو ما يسميها البعض بالنيوليبرالية، مما أدى إلى تفاقم العديد من المشكلات الاقتصادية والاجتماعية، ساعدت على اتساع الفجوة بين دول الشمال والجنوب، ولتخفيف حدة هذه المشاكل حرصت قوى العولمة على توظيف المجتمع المدني ليكون بديلاً عن الدولة التي بدأت تنسحب من أدوارها التقليدية ومسئولياتها في دعم الفئات الفقيرة، وتوزيع الدخل لصالح الطبقات العاملة والكادحة والفقيرة، لمواجهة هذه المشكلات كالفقر والبطالة والتهميش، فيصبح بذلك المجتمع المدني إطاراً يتم من خلاله تعبئة شرائح وقوى المجتمع المختلفة لمواجهة مشكلاتهم.

ويعرّف البعض العولمة بأنها "ظاهرة فُرضت على العالم من قبل (الآخر) المتقدم لتحقيق الهيمنة والسيطرة من جانب واحد في معية الثورة الثقافية والثورة المعرفية وثورة الاتصالات التي حولت العالم إلى قرية كونية واحدة" (ياسين، ١٩٩٩: ١٥).

وقد أدت العولمة للاقتصاد إلى عديد من المشكلات مثل تركيز الثروات في عدد أقل من التكتلات الاقتصادية من خلال الشركات المتعددة الجنسيات، وزيادة الفجوة بين الأغنياء والفقراء، وفي المقابل ظهرت الشبكات والمنظمات الدولية غير الحكومية لتعكس تحالفات قوى المجتمع المدني، وفي ظل العولمة تحولت المنظمات التطوعية إلى طرف فاعل في النظام العالمي الجديد، كما سمحت كثير من الدول ومنها مصر إلى بناء الشبكات القومية للمنظمات غير الحكومية للتنسيق والعمل الجماعي

بين مختلف الجمعيات الأهلية عامة أو الجمعيات النوعية وتفعيل دورها وزيادة تأثيرها، على كافة المستويات العالمية، والإقليمية والقطرية (السمالوطي، ٢٠٠٢).

سادساً: المجتمع المدني العالمي:

ظهر المجتمع المدني العالمي نتيجة للتداعيات المصاحبة لظاهرة العولمة، بشكلها الليبرالي الجديد، والتي تسعى الشركات الكبرى والنظم الحاكمة في الدول المتقدمة لنشرها بمساعدة مختلف المؤسسات مثل البنك الدولي، وصندوق النقد الدولي اللذين لعبا دوراً مهماً في غرض خدمة من السياسات الاقتصادية على العديد من الدول النامية عُرفت بسياسات الإصلاح الاقتصادي، والتكيف الهيكلي، وكذلك منظمة التجارة العالمية التي سعت لنشر مبادئ التجارة الحرة، وآليات السوق بوصفها الحل النموذجي للمشاكل الاقتصادية التي تعيش فيها هذه الدول، ولكن هذه السياسات فشلت، وكلفت العديد من الدول ثمناً باهظاً على الصعيد الاجتماعي تمثل في أزمات مالية طاحنة (جوهر، ٢٠٠٦).

بيد أن المجتمع المدني العالمي هو ببساطة ظاهرة عالمية تتخطى الحدود، حيث ينتظم المواطنون من كل الأجناس والعقائد للدفاع عن قضايا وقيم عالمية، هناك توافق حولها، مثل الدفاع عن الديمقراطية وحقوق الإنسان والتنمية المستدامة، والمرأة والبيئة، والعدالة الاجتماعية، أي أن المجتمع المدني العالمي "حركة عالمية نحو تأثير المواطن العادي في السياسات" والقيم، وفي هذا الإطار فإن هذا المجتمع المدني العالمي يقدم بالفعل، ويستطيع أن يقدم للعالم الكثير كما أشار إلى ذلك قنديل (٢٠٠٢: ١٩) مثل ما يلي:

١- يطرح فرصاً للتعاون للدولي الأفقي بين المواطنين.
٢- يقوم بتعزيز مشاركة المواطنين وتفعيل قدراته على المشاركة.
٣- يدعم التنمية والعدالة الاجتماعية.
٤- يقدم خدمات إنسانية (في الكوارث البيئية والطبيعية مثلاً).
٥- يسهم في تهيئة المناخ السياسي والتشريعي لفعل أعمق في المجتمع المدني.
٦- تشجيع العطاء والعمل التطوعي.
٧- يسهم في المعرفة وتدفق المعلومات.
٨- فتح فرص الحوار مع المنظمات العالمية والمؤسسات الاقتصادية الدولية.

وجدير بالذكر أن بعض المنظمات غير الحكومية كان لها ضغوط كبيرة على بعض المؤسسات المالية والدولية، لتعديل أجندتها ومنهجيتها في العمل مع البلدان النامية، فعلى سبيل المثال ساهم البنك الدولي في إقامة عديد من البرامج الصناعية التي تضر بالسكان الأصليين، وبالبيئة في بعض البلدان وتحت ضغوط هذه المنظمات غير الحكومية امتنع البنك الدولي عن تمويل مثل هذه المشروعات في بلدان مثل الهند وماليزيا وغيرها (عدلي، ٢٠٠٥)، وظهرت له جهود عديدة في تفعيل دور منظمات المجتمع المدني المحلية والعالمية في مكافحة الفقر، وحل المشكلات البيئية والصحية والتعليمية.

[٢] العنف:

أن العنف دليل من دلائل النفس غير المطمئنة وصورة للخوف من الطرف الآخر مهما تعددت

أشكال ذلك الخوف، وانعكاس للقلق وعدم الصبر والتوازن، ووجه من وجوه ضيق الصدر وقلة الحيلة. ويشير فرويد Freud إلى أن العنف سلوك غريزي؛ حيث يرى أن سلوك الإنسان ينشأ بشكل مباشر أو غير مباشر مما أسماه غريزة الحياة Eros، وأطلق على هذه الغريزة اللبيدو Libido، حيث توجه نحو تدعيم الحياة ونمائها، وأن العنف من هذا المنظور ينشأ من إحباط أو سد منافذ هذه الطاقة، ولكن بعد الأحداث المأساوية التي عاصرها في الحرب العالمية الأولى، أشار إلى وجود غريزة أخرى هائلة هي غريزة الموت Thanatos، وتنطلق هذه الغريزة وتتوجه نحو التدمير وإنهاء الحياة، وذهب فرويد إلى أن سلوك الإنسان يتحدد بالتفاعل بين هاتين الغريزتين. بينما يرى لورنز Lorenz أن العنف بمثابة غريزة للعراك Fight instinct؛ والتي يشترك فيها الإنسان مع باقي الكائنات، وأن العنف طبقاً لهذا المفهوم شيئاً لا يمكن تفاديه فهو سلوك مستمر. ويرى باندورا Bandura أن العنف يعد سلوكاً مكتسباً في الوسط الاجتماعي من خلال اكتساب استجابات العنف خلال التجارب الحياتية السابقة؛ مثل اعتداء الآخرين عليه ومحاولة الدفاع عن نفسه، والتدعيم الذي يلقاه الشخص حين يمارس العنف؛ كأن يصبح مهاباً بين الناس أو يصبح بطلاً في نظرهم، ووجود ظروف اجتماعية وبيئية خاصة التي تستثير العنف بشكل مباشر (موسى، وزين العليش، ٢٠٠٩).

ويعرّف طه وآخرون (١٩٩٣) العنف بأنه: السلوك المشوب بالقسوة والعدوان والقهر والإكراه، وهو عادة سلوك بعيد عن التحفيز والتمدن تستثار فيه الدوافع والطاقات العدوانية؛ ويمكن أن يكون العنف فردياً يصدر عن فرد واحد كما يمكن أن يكون جماعياً ويصدر عن جماعة أو عن هيئة أو مؤسسة تستخدم جماعات وأعداداً كبيرة على نحو ما يحدث في التظاهرات السلمية التي تتحول إلى عنف وتدمير واعتداء أو استخدام الشرطة في فضها للتظاهرات والاضرابات.

والعنف كما يرى جابر وكفافي (١٩٩٦) بأنه: تعبير عن العدائية والغضب الشديد عن طريق القوة الجسمية الموجهة نحو الأشخاص والممتلكات، والعنف عدوان في أكثر صوره تطرفاً وأكثرها رفضاً، ويعتقد معظم الباحثين أنه ليس له مسوغ علاجي طالما أن ثمة طرقاً أكثر بنائية وإنسانية في التعبير عند الغضب، وقد يمكن تبريره اجتماعياً على أي حال في الحروب الدفاعية وفي محاربة التطرف.

ويمكن تصنيف الأسباب المؤدية إلى العنف إلى ما يلي:

- **الأسباب المرتبطة بالوالدين؛** وتتضمن سن الوالدين، والأم تحديداً، فقد تبين أن الأمهات الصغيرات أكثر عرضة لخطر إساءة معاملة أطفالهن، ففي دراسة تمت في أونتاريو بكندا على مدار عشر سنوات وجد أن ٩٥% من الأمهات اللائي أعطين تقريرات لمؤسسات رعاية الأطفال عن إساءة أو إهمال أطفالهن كانت أعمارهن دون العشرين (عبد الرحمن، ١٩٩٩). كما تبين أن من الخصائص النفسية التي يتسم بها الوالدين المسيئين لأبنائهم تدنى القدرة على تحمل الإحباط والتعبير غير المناسب عن الغضب، والعزلة الاجتماعية عن مصادر الدعم المهمة، وضعف مهارات الرعاية الوالدية، والتوقعات غير الواقعية لأطفالهم، ووصفهم لأنفسهم على أنهم غير مؤهلين للقيام بدورهم كوالدين (Wolf, 1999).

- **أسباب تتعلق بالطفل؛** وتتضمن الطفل نتيجة حمل غير مرغوب فيه لأسباب اقتصادية أو

حياتية أو قانونية، والطفل غير كامل الصفات الجسمية لأنه يخالف التوقعات الأبوية، كما أنه يزيد من أعباء الأبوين بسبب إعاقته، وكذلك الطفل المولود قبل موعده ويكون وزنه أقل من المعتاد فتحدث الإساءة أحياناً بسبب حاجته للرعاية بشكل أكبر، كما يلعب الترتيب الولادي دوراً في حدوث الإساءة فالأصغر سناً أكثر عرضة لحدوث الإساءة، وتوجد بعض الخصائص لدى الطفل تؤدي إلى الإساءة كالطفل كثير البكاء شديد الانفعال قليل النوم، أو الطفل البطيء المنعزل الذي لا يستجيب لمن حوله وغير المتسق في حركاته.

وترى السنوسي (٢٠٠١) أن من أسباب سلوك العنف التي تتعلق بشخصية الطفل ضعف الثقة بالذات، والاعتزاز بالشخصية قد يكون ذلك على حساب الغير والميل أحياناً إلى سلوك العنف، والاضطراب الانفعالي والنفسي وضعف الاستجابة للقيم والمعايير المجتمعية إضافة إلى تمرد المراهق على طبيعة حياته في الأسرة والمدرسة وميله إلى الشلل والجماعات الفرعية، وعدم القدرة على مواجهة المشكلات بصراحة.

- **أسباب تتعلق بالبيئة الأسرية**؛ ويعطي الوزن الأكبر للعوامل الاجتماعية والاقتصادية، فيرى البعض أن لها أهمية كبيرة في حدوث الإساءة، في حين يرى البعض الآخر أنها ليست كافية وغير ضرورية لحدوث الإساءة. ومن الأسباب الأخرى التي تؤدي إلى حدوث العنف داخل الأسرة نقص الوعي الاجتماعي بحقوق الإنسان وبخطورة الممارسات العائلية العنيفة على الجو الأسري وعلى دور الأسرة في التنشئة الاجتماعية، كما أن انخفاض المستوى التعليمي الذي يؤدي إلى افتقار الأبوين للمعرفة بوسائل التربية الحديثة ولجوئهم إلى الضرب والتخويف في التعامل مع أبنائهم، إضافة إلى وجود نوع من صراع القيم بين الأجيال داخل الأسرة الواحدة، إذ تبنى الآباء قيماً تقليدية محافظة في حين يميل الأبناء إلى تبني قيم متحررة وبالتالي يميلون إلى التمرد ورفض قيم الآباء، مما يؤدي إلى نشوب الخلافات التي ينجم عنها ممارسات عنيفة ضد الأبناء (الدويبي، ١٩٩٨).

- **أسباب تتعلق بالظروف المناخية**؛ تلعب الظروف المناخية كدرجة الحرارة المرتفعة أو المنخفضة والرطوبة وحركة الهواء دور غير مباشر في حدوث العنف، ومن المفترض أن ارتفاع درجة الحرارة هو أكثرها ارتباطاً بالعنف وذلك لأن التعرض لدرجات الحرارة المرتفعة يؤدي إلى بعض التغيرات الفسيولوجية لدى الفرد بسبب فقد نسبة من الأملاح نتيجة لزيادة معدل إفراز العرق مما يؤدي إلى ارتفاع درجة الاستثارة في الجهاز العصبي، والتي تزيد بدورها من استعداد الفرد لممارسة العنف (موسى، وزين العابدين، ٢٠٠٩).

إضافة إلى هذا، تتعدد صور العنف؛ منها **الإساءة البدنية**، والتي تعد من أكثر أنواع الإساءة شيوعاً، كما أنها أكثرها سهولة من حيث التعرف عليها، وذلك لأن علامات الاعتداء البدني تظهر واضحة على الطفل، وتعتبر منطقة الوجه واليدين من أكثر المناطق المستهدفة في عملية الإساءة البدنية (Halperin, 1979). وتشير بير وآخرون (Bear, *et al.*, 1993) إلى أن الإساءة البدنية تتمثل في أي ضرر جسدي مقصود، وهي تشمل الضرب والحرق، والاعتداء البدني على الطفل، والخنق والتعذيب.

ويمكن تعريف الإساءة البدنية بأنها استخدام قصدي وليس مصادفة للقوة كجزء من تعامل

الآباء أو من يقوم مقامهما من الطفل بغرض الأذى (Gill, 1970)، وبأنها تشمل العنف بالضرب باليد أو باستعمال وسائل أخرى وكذلك العض والحرق مما يؤدي إلى حدوث إصابات جسدية للطفل (أحمد، ١٩٩٤)؛ وبأنها قيام أحد الوالدين بإلحاق ضرر بالطفل في أي جزء من جسمه، ويأخذ عدة مظاهر منها الضرب الشديد، جذب الشعر لدرجة إحساس الطفل بالألم، الكسور، اللسع بالنار، إصابات الرأس والجروح (أبو ضيف، ١٩٩٨).

ويعد حجم الأسرة بالإضافة إلى المشكلات الزوجية من العوامل الأخرى التي تشارك في الضغوط البيئية المساعدة لحدوث الإساءة البدنية، حيث تشكل الأعداد الكبيرة من الأطفال بالإضافة إلى قلة الدخل مأزقاً كبيراً للأسرة، والتي غالباً ما تكون سبباً في المشكلات الزوجية الحادة والمتكررة، مما يدفع الآباء إلى استخدام العقوبات الجسدية مع أبنائهم بصورة اسقاطية، بينما يرى فريق آخر من الباحثين أن هذه الضغوط البيئية ليست كافية لمثل هذه الردود العنيفة الناجمة من الإساءة البدنية، ولكن ما يحدث هو تفاعل هذه الضغوط البيئية مع عوامل أخرى مرتبطة بالخصائص الشخصية للآباء المسئين، وبخاصة المرتبطة بفترة الطفولة (Oldershaw, 1986).

والإساءة الجنسية؛ أن العنف الجنسي هو أي نشاط جنسي إجباري يقع ضد الطفل غير كامل الأهلية، كما إنه كل إثارة جنسية يتعرض لها الطفل أو الطفلة عن عمد، وذلك بتعرضه للمشاهد الفاضحة، أو الصور الجنسية العادية، أو غير ذلك من مثيرات، كتعمد ملامسة أعضاء الطفل التناسلية، أو حثه على لمس أعضاء شخص آخر أو تعليمه عادات سيئة كالاستمناء؛ فضلاً عن الاعتداء الجنسي المباشر في صوره المعروفة الطبيعية والشاذة (موسى، وزين العايش، ٢٠٠٩).

ويمكن تعريف الإساءة الجنسية بأنها: تعرض الطفل للإيذاء بصورة مباشرة من خلال الممارسات الجنسية التي يقوم بها المسيئون، والتي يمكن حدوثها داخل الأسرة، بمعنى تعرض الطفل للإيذاء الجنسي من أحد أفراد الأسرة ويمكن أن يحدث أيضاً خارج نطاق الأسرة (الرفاعي، ١٩٩٤). كما أنها: أي اتصال أو تفاعل جنسي بين طفل أقل من ١٨ سنة وراشد، وغالباً ما يكون المعتدي أكبر من الطفل في الوضع الاجتماعي أو القوة أو التحكم (Paradise, 1990).

ويظهر دور التفكك الأسري في غياب الرقابة على الطفل، وعدم التوعية، وكثرة تواجده خارج المنزل، ويشكل زيادة عدد أفراد الأسرة في الأماكن الضيقة مناخاً جيداً لحدوث العديد من حالات الجنس المحرم نظراً لتواجد الأطفال في نفس الحجرة التي ينام فيها الأزواج، وهذا ما ينتشر بشكل كبير في المناطق العشوائية، حيث يكون المنزل عبارة عن غرفة واحدة، أو غرفتان على الأكثر، ويبدو أن الانحلال الخلقي للأسرة، وغياب أو فساد النموذج عاملاً مشتركاً في زيادة الإساءة الجنسية، وخاصة عندما يكون بصدد دراسة دور الأسرة حيث يمثل الانحلال الخلقي للنماذج الأب والأم مصدراً مهيئاً لحدوث الإساءة الجنسية، وكذلك فإن كثرة غياب الآباء عن المنزل، وعدم رقابتهم للأبناء، بالإضافة إلى القسوة الشديدة في التعامل، والتي تقلل من عملية التواصل بين الطفل ووالديه مما يؤدي إلى استمرار عملية الإساءة، وانهيار البناء النفسي للطفل (الشربيني وآخرون، ١٩٩٥).

والإساءة الانفعالية، حيث يحتاج الطفل في نموه الانفعالي إلى إشباع حاجات نفسية لديه. وقد تتأثر شخصيته بشكل كبير بما قد يصيب هذه الحاجات أو بعضها من إهمال أو حرمان، كما يتأثر

النمو الانفعالي أيضاً بالأسلوب الذي يخدم تلك الحاجات، ومن أهم هذه الحاجات حاجة الطفل إلى التجاوب العاطفي، والطمأنينة والثقة (القوصي، ١٩٧٤).

ويتضمن سوء المعاملة الانفعالية الإهمال والنبذ المستمر إلى درجة تعوق نمو الطفل، والحماية الزائدة، والإساءة اللفظية، وإلقاء المسئولية على الأطفال بدرجة لا يستطيعون تحملها مما يظهر معه إعاقة النمو النفسي، والاضطرابات الانفعالية السلوكية.

وتشير بير وآخرون Bear, *et al.* (١٩٩٣) إلى أن الإساءة الانفعالية تتضمن التقليل المستمر من شأن الطفل، والنبذ والعقاب والتوبيخ المستمر، وتعد الإساءة اللفظية العنيفة والخلافات الوالدية من أهم مظاهر الإساءة الانفعالية، كما أن هذه الأفعال تؤدي إلى تدمير البناء النفسي للطفل وتقلل من إدراكه لذاته بالإضافة إلى أنها تساهم في قصور عملية النمو للطفل. وتشير مرجان (١٩٩٠) إلى بعض المظاهر الأخرى للإساءة الانفعالية، وهي التهديد المستمر من الآباء للأبناء بالطرد من المنزل، والحرمان من ألوان النشاط الاجتماعي، وإذلاله بالنقد أو السخرية أو تسميته بألقاب أو أسماء تهكمية بقصد الإهانة، بالإضافة إلى التذبذب في المعاملة بين النبذ والقسوة والإسراف في العطاء.

وتعد الحماية الزائدة الوجه الآخر لمظاهر الإساءة الانفعالية للطفل، والتي تظهر في فرض الآباء حمايتهم على أطفالهم، والقيام بالواجبات أو المسئوليات التي يمكن للطفل القيام بها، وهذه الطريقة غالباً ما تمنع الطفل من اتخاذ أي قرارات لنفسه أو تحمل المسئوليات (قناوي، ١٩٩٢).

والإساءة النفسية؛ يقصد بها إهمال أو إغفال أي إجراء خاص بالطفل سواء كان صحياً أو نفسياً أو اجتماعياً من فترة الحمل وبعد الولادة وأثناء مراحل النمو (عبد السلام، ١٩٩١)، كما أنها ضرر الأطفال، وهو كل أذى يلحق بالطفل (الرخاوي، ١٩٩١).

وإلى جانب هذا، انتهت نتائج دراسة سباريشو Sparacio (٢٠٠٤) إلى وجود علاقة بين إساءة معاملة الطفل وتعرضه للعنف المباشر وبين المشكلات السلوكية الداخلية والخارجية. وأشارت نتائج دراسة ستيرنبرج وآخرون Sternberg, *et al.* (٢٠٠٦) إلى وجود علاقة بين التعرض للعنف والاعتداء في الطفولة وبين توافقهم النفسي.

[٣] دور المجتمع المدني في الوقاية من العنف:

يشير تقرير منظمة الصحة العالمية إلى إحراز تقدم ملحوظ في البلدان، وفيما يلي بعض من الإنجازات الجديدة المبينة في التقرير:

- نشرت البرازيل تقريرها الوطني الأول بشأن العنف والصحة وتمكنت من استكمال عملية جرد لأكثر من ٣٠٠ برنامج من برامج الوقاية من العنف.
- أصدرت ماليزيا تقريرها الأول بشأن العنف والصحة وأنشأت مراكز جامعة لإدارة الأزمات خدمة للأطفال من ضحايا سوء المعاملة، كما استحدثت خدمات للناجين من أشكال العنف الذي يمارسه العشير ضد عشيرته وأنواع العنف الجنسي في جميع المستشفيات الحكومية في شتى أنحاء البلاد.
- نشرت المكسيك تقريرها الأول بشأن العنف والصحة وأنشأت مركزاً وطنياً للوقاية من العنف

والإصابات ضمن وزارة الصحة.

- وضعت موزامبيق نظماً للرصد تمكن من تسجيل تفاصيل الوفيات والإصابات المرتبطة بالعنف، كما تمكنت من تقييم عدد الخدمات الطبية الشرعية التي تقدم لضحايا العنف الجنسي وتقييم نوعية تلك الخدمات.
- نشرت المملكة المتحدة تقريرها الوطني الأول بشأن العنف والصحة وأنشأت وحدة الحد من العنف ضمن الحكومة الاسكتلندية، كما أسهمت في تعزيز العمل الذي تضطلع به فرقة العمل المعنية بمواجهة جرائم العنف بمدينة كارديف بوصفها نموذجاً للشراكات التي تستهدف ضمان السلامة المجتمعية على الصعيد الوطني.

كما أفادت دراسة أجرتها منظمة الصحة العالمية (٢٠٠٤) أن الآثار التي يعانيها الأطفال مدى الحياة من جرّاء تعرضهم للإيذاء الجنسي تكمن وراء نحو ٦% من حالات الاكتئاب، و٦% من حالات إدمان الكحول، و٦% من حالات إدمان الأدوية على نحو غير شرعي، و٨% من محاولات الانتحاء. وأشارت نتائج الدراسة إلى أن هناك مجموعة من المهارات الحياتية من أجل الحد من العنف والوقاية منه، مثل مايلي:

- تشخيص وتطبيق الحلول السلمية لفض النزاعات (مثل مهارات حل المشكلات، وصنع القرار، والتفكير الناقد، والتعامل مع الضغوط، والتعامل مع العواطف، والتواصل، والعلاقات بين الأشخاص).
- تشخيص المواقف الخطرة وتجنبها (مثل مهارات التفكير الناقد، وحل المشكلات، وصنع القرار).
- تقييم حلول العنف، التي تبدو ناجحة كما تصورها وسائل الإعلام (كمهارة التفكير الناقد مثلاً).
- مقاومة الضغط من الأقران والراشدين الهادف إلى استخدام السلوك العنيف (مثل مهارات حل المشكلات، وصنع القرار، والتفكير الناقد، والتعامل مع الضغوط، والتعامل مع العواطف، والتواصل، والعلاقات بين الأشخاص).
- أداء دور الوسيط وتهدئة المتخاصمين (مثل مهارات الوعي الذاتي "معرفة الذات"، وحل المشكلات، وصنع القرار، والتفكير الناقد، والتعامل مع الضغوط، والتعامل مع العواطف، والتواصل، والعلاقات بين الأشخاص).
- المساعدة في منع وقوع الجرائم في المجتمع المحلي (مثل مهارات حل المشكلات، وصنع القرار، والتواصل، والتعامل مع العواطف).،
- خفض التعامل وزيادة التسامح من أجل التنوع/التباين (على سبيل المثال مهارات التفكير الناقد، والتعامل مع الضغوط، والتعامل مع العواطف، والتواصل، والعلاقات ما بين الأشخاص).

http://www.who.int/mediacentre/news/releases/2007/pr40/ar/index.html.

وقد هدفت دراسة جوردون Gordon (١٩٩٦) إلى تقييم كفاية وفاعلية الخدمات الاجتماعية المقدمة للسيدات اللاتي تعرضن للعنف والاعتداء. وركزت الدراسة على الخدمات التي تقدمها إحدى

المؤسسات الاجتماعية المتخصصة في تقديم الخدمات الاجتماعية للسيدات اللاتي تعرضن للعنف وذلك للتخفيف من آثار العنف الواقع عليهن. كما تناولت الدراسات الخدمات المجتمعية والتخصصية الأخرى. كما استكشفت الدراسة المتغيرات النفسية والاجتماعية المرتبطة بالتعرض للعنف والاعتداء لدى السيدات اللاتي يطلبن المساعدة والخدمة الاجتماعية. وقدمت الدراسة وصفاً لجماعات الدعم الاجتماعي والمرشدين النفسيين والمعالجين والتي تعتبر أهم سبل تقديم الخدمات الاجتماعية للسيدات اللاتي يطلبن المساعدة في أمور العنف العائلي.

وهدفت دراسة شيراس وزملائه Sheras, *et al.* (١٩٩٦) إلى التعرف على الجهود التي يقوم بها مشروع العنف لدى الشباب في ولاية فيرجينيا The Virginia Youth Violence Project في التعامل مع مشكلة العنف لدى الشباب. وتركزت أهم جهود المشروع في نقل الخبرة النفسية إلى المربين والمعلمين والمتخصصين في الخدمات الإنسانية في التعامل مع الشباب العدواني والشباب الأكثر عرضة لتطور سلوكيات العنف لديهم. كما يقدم المشروع دورات تدريبية تم نشرها في أنحاء الولاية وتدريب العديد من الأفراد عليها. ووصف الباحثون الأساليب التدريسية التي يستخدمها المشروع والأدلة التي تؤكد على فاعلية وكفاءة البرنامج للمستخدم والتعاون بين المشروع والعديد من المؤسسات الاجتماعية.

واستهدفت دراسة ألين Allen (١٩٧٧) تقييم برنامج مجتمعي لخفض حدة العنف لدى الشباب والذي تم تطبيقه في نادي دانتون. والبرنامج عبارة عن برنامج وقائي يقدم أنشطة صيفية للشباب من الذكور والإناث. وحاولت الدراسة تقييم وتحليل إدراكات الأفراد المشتركين في البرنامج وإدراكات أعضاء منظمة المجتمع حول التعاون بين المنظمات المختلفة؛ وكذلك تحليل نتائج برنامج دينتون للوقاية والعلاج من الجناح The Denton Delinquency Prevention Intervention Program. وأشارت نتائج الدراسة بفكرة التعاون بين المنظمات المجتمعية المختلفة Multiagency Collaboration. كما أوضحت نتائج الدراسة أن المشاركين في الدراسة من الذكور والإناث قد عبروا عن رضاهم عن البرنامج وشعورهم بتحسنات إيجابية بعد الاشتراك في البرنامج.

وتناولت دراسة جونسون Johnson (١٩٩٨) التعاون بين مؤسسات الرعاية الاجتماعية ومؤسسات الصحة العامة في الوقاية من العنف. ففي عام ١٩٩٤ تعاونت المنظمات المجتمعية في تطوير خطة عمل لإنهاء العنف المسلح في ولاية مينسوتا الأمريكية باعتبار أن هذه الخطة ستمثل حلاً لإحدى أخطر المشكلات المجتمعية في الولاية. ونتيجة لهذه المبادرة فقد اشترك ما يزيد عن ١٠٠٠ مواطن في الولاية في جمعيات للوقاية من العنف والتي حققت نجاحاً كبيراً في تطبيق خطة العمل التي تم تطويرها وإعدادها. كما تضمنت خطة العمل برامج إرشادية مدرسية a school based intervention للحفاظ على مدارس مينسوتا خالية من العنف المسلح، إلى جانب التعاون مع حكومة الولاية في إدراج العنف كمشكلة صحية عامة وهو ما أدى إلى التزام بتقديم المصادر والموارد المادية للوقاية من العنف والاستجابة للضحايا والعواقب المترتبة على العنف.

وهدفت دراسة هالاك Hallak (٢٠٠١) إلى تقييم فاعلية برنامج التدريب على عدم العنف Non violence training الذي يقدمه مركز دراسات عدم العنف والسلام The center for non

violence and peace studies في جامعة University of Rhode Island University ويقدم المركز برامج للتدريب على عدم العنف بناء على نظريات مارتن لوثركينج ومصممه للتدريب المفحوصين على طرق غير عنيفة كأسلوب حياة. وأجرى الباحث مجموعة من المقابلات التي تركز على خمسة جوانب: المعارف، الاتجاهات، النية السلوكية، الضبط السلوكي، والسلوك الفعلي. كما استخدم الباحث أداة لقياس هذه المتغيرات إلى جانب متغيرات المرغوبية الاجتماعية، وجهة الضبط، عدد الصراعات. وتكونت عينة الدراسة من ١١٤ فرداً (٦٧% من الإناث، ٣٣% من الذكور، ٩٢% من الأمريكيين من أصل أوربي) إلى جانب عينة ضابطة (ن = ٢٥). وأشارت نتائج الدراسة إلى فاعلية البرامج التي يقدمها مركز دراسات عدم العنف والسلام في خفض مستويات العنف وتدريب المفحوصين على استخدام أساليب غير عنيفة في التعامل خاصة إنه تحقق أثر البرنامج بشكل أوضح فيما يتعلق بالمعارف والاتجاهات نحو العنف حيث حدث تحسن في الاتجاهات الموضحة نحو فلسفة عدم العنف.

واستكشفت دراسة جونين Jonen (٢٠٠٣) أثر مشروع علاج العنف والوقاية من العنف والذي تم تصميمه للوقاية من العدوان والعنف أو تخفيض آثارهما وتحسين الإنجاز الأكاديمي والمهني والشخصي ويقوم على تصميم البرنامج مركز خدمات المجتمعية للشباب والذي قدم هذا البرنامج في صورة مبادرة بالتعاون مع أعضاء هيئة التدريس في جامعة دي باول Depaul University. ويتكون البرنامج من ١٢ جلسة إرشادية وتم تطبيقه على عينة من الطلاب الأمريكيين من أصل أفريقي، منخفضي المستوى الاقتصادي الاجتماعي مكونة من (٢٢) طالباً إلى جانب عينة ضابطة من (٢٢) طالباً. وتم قياس متغيرات أو عوامل الخطر المؤدية إلى زيادة احتمالية ظهور العنف لدى الفرد وهي السلوكيات العدوانية السابقة، والمعتقدات المؤدية للعنف، والاكتئاب، والتأزم المترتب على الصدمات. وبالرغم من عدم وجود فروق بين المجموعة التجريبية والمجموعة الضابطة في القياس البعدي إلا أن صغر حجم العينة قد يكون سبباً في ذلك. وأكدت الدراسة على ضرورة استمرار محاولات برامج وقاية الشباب من العنف.

وركزت دراسة سيتيوان Setiawan (٢٠٠٤) على أنشطة المنظمات النسائية الإسلامية في مواجهة العنف ضد المرأة. وحاولت الدراسة تقييم أحد المنظمات النسائية الإسلامية في أندونيسيا وهو مركز ريفقا انيسا لمواجهة أزمات المراة The Rifka Annisa Women's Crisis Center وراجعت الدراسة الأدوار التي تقوم بها المنظمات المجتمعية النسائية في الغرب في مواجهة العنف لمقارنتها بالأدوار التي تقوم بها المنظمة محل الدراسة في ضوء الاختلاف البيئي والعوامل السياسية والاقتصادية والثقافية والدينية التي تسود أندونيسيا حيث تلعب المبادئ الإسلامية حول المرأة دوراً هاماً في تعزيز عمل هذه المنظمات وأداءها لأدوارها. وأجرت الباحثة مجموعة من المقابلات مع رؤساء هذه المنظمة بالإضافة إلى الملاحظات المباشرة للأدوار التي تقوم بها المنظمة في مواجهة العنف ضد المرأة.

وتناولت دراسة بيجوفيك Begovic (٢٠٠٧) الجهود التي تقوم بها منظمة الأمن والتعاون في أوروبا the organization for security and cooperation in Europe في الوقاية من العنف

والصراع في مونتينجرو وكوسوفو. وأوضح الباحث ضرورة خلق المزيد من المؤسسات التي ترعى السلام وتواجه العنف ودعم المؤسسات الموجودة بالفعل. وأكدت الدراسة على أن جهود الوقاية من الصراع التي تهدف إلى منع حدوث العنف يجب أن تلقى المزيد من الاهتمام في المجتمع الدولي ويجب أن تحدد وتؤسس مؤسسات سواء على المستوى المحلي أو المستوى الدولي لمواجهة العنف حيث تستطيع هذه المؤسسات تقديم مبادرات للوقاية من العنف والصراعات. وأوضحت نتائج الدراسة أيضاً أن الجهود الدولية يجب أن توجه نحو إنشاء منظمات أهلية تلاقي نجاحاً كبيراً في مواجهة العنف خاصة إذا ما تم إنشاءها في بداية مرحلة الصراع أو قبله.

وتناولت دراسة ريتشاردسون Richardson (٢٠٠٧) الدور الذي تلعبه المؤسسات والمنظمات المجتمعية في مواجهة العنف. إذ يؤمن العديد من علماء الاجتماع أن المنظمات المجتمعية تلعب دوراً هاماً في تخفيض العنف نظراً لأنها تحفز ضبط المجتمع community control. وحاولت الدراسة تقييم دور المنظمات المجتمعية في تخفيض العنف والتأكيد على الحاجة إلى استعادة هذه المؤسسات وتفعيل دورها. وأشار الباحث إلى أن منظمات المجتمع تؤدي إلى زيادة الضبط الاجتماعي ومن ثم تخفيض العنف. كما وجد الباحث أن المجتمعات التي بها منظمات اجتماعية أو مشاركة مرتفعة في هذه المنظمات لديها مستويات مرتفعة من الضبط الاجتماعي، وأن المجتمعات التي بها منظمات اجتماعية تقدم قروضاً للشباب تقل بها حالات الانتحار والقتل. وأكد الباحث على ضرورة العمل على تفعيل دور هذه المنظمات واستعادة قدرتها على الضبط الاجتماعي وتخفيض العنف.

وهدفت دراسة ماير وزملائه Meyer, *et al.* (٢٠٠٨) إلى وصف الأنشطة التي يقوم بها مركز التميز العلمي للوقاية من العنف لدى الشباب Center for Academic Excellency in Youth Violence في ولاية فيرجينيا الأمريكية خاصة مع ارتفاع مستويات العنف لدى الشباب في الولاية وزيادة التحديات التي يفرضها الموقف الاجتماعي وتؤدي إلى العنف. كما ناقشت الدراسة الاستراتيجيات التي يمكن من خلالها إدماج العديد من قطاعات المجتمع وإشراكه في وقاية الشباب من العنف وتحسين النمو الإيجابي في مرحلة الطفولة المبكرة. وقد تم تأسيس هذا المركز في عام ١٩٩٩ في مدينة ريتشموند في ولاية فرجينيا من أجل تقديم أنشطة تساعد في تطوير عملية الحراك الاجتماعي.

وتناولت دراسة نيوجرين Newgren (٢٠٠٩) تقييم البرامج المطبقة للوقاية من العنف في إحدى المراكز والمؤسسات المجتمعية للوقاية من العنف والمسئولة عن تقديم الخدمات الإرشادية في ولاية لوس انجلوس الأمريكية. وحاولت الدراسة تقييم هذه البرامج والدور الذي تقوم به هذه المؤسسات المجتمعية المحلية وذلك من أجل تقديم تغذية راجعة لتشجيع تطوير وتحسين هذه البرامج. كما أكدت الدراسة على وجود مجموعة من الممارسات الجيدة في إعداد استراتيجيات للوقاية من العنف وبرامج معرفية اجتماعية. وأشارت نتائج الدراسة إلى فاعلية البرامج المقدمة في هذه المراكز في الوقاية من العنف والحد من آثاره السلبية على الفرد والمجتمع. كما أكدت الدراسة على أهمية التنفيذ الجيد والسليم للاستراتيجيات الإيجابية للوقاية من العنف.

تعقيب:

تبين من خلال مراجعة نتائج الدراسات السابقة سالفة الذكر أنها تناولت شرائح مختلفة من المجتمع التي تتعرض للعنف مثل المرأة والطفل (Bordon, 1996)؛ (Setiawan, 2004)، وشرائح أخرى تستهدف العنف مثل الشباب وطلاب الجامعة (Allen, 1997)؛ (Johnson, 1998)؛ (Hallak, 2001)؛ (Jonen, 2003)؛ (Meyer, *et al.*, 2008)، ودور المؤسسات المجتمعية في التصدي إلى هذا العنف وتقديم سبل الوقاية. كما أشارت نتائج دراسات أخرى (Begovic, 2007)؛ (Richardson, 3007)؛ (Newgren, 2009) إلى أنه ينبغي من تفعيل دور المجتمع المدني المتمثل في الجمعيات الأهلية ومراكز الرعاية، ورسم الاستراتيجيات الفعالة في خفض العنف عامة، والموجه ضد الطفل خاصة، وحماية المجتمع من أثاره السلبية.

نتائج الدراسة:

توصلت الدراسة إلى النتائج التالية:

- أن منظمات المجتمع المدني لها دور فعال ليس فقط في التصدي لظاهرة العنف ضد المرأة، وذوي الاحتياجات الخاصة بل أيضاً ضد الطفل؛ وخاصة أن هذا المخلوق الضعيف الذي لا حول له ولا قوة ليس باستطاعته صد ما يوجه له من عنف سواء من قبل الأسرة أم من قبل الآخرين.
- أن منظمات المجتمع المدني لا تقتصر دورها في التصدي لظاهرة العنف ضد الطفل، بل يمتدد دورها لتقديم سبل الرعاية والوقاية لحماية الطفل من أشكال العنف الواقع عليه.
- أن منظمات المجتمع المدني تواجه تحدياً كبيراً أمام التيارات العالمية الحديثة فيما يتعلق بأشكال العنف الموجه ضد الطفل، ويظهر هذا جلياً في قيام بعض المؤسسات بشراء الأطفال وترحيلهم إلى بلاد أخرى بهدف تسخيرهم في أعمال منافية للآداب، أو سرقة بعض أعضاءهم البدنية، مثل القلب، والكبد، وقرنية العين، ونقلها جراحياً إلى أطفال آخرين.
- تعددت أدوار منظمات المجتمع المدني عبر تاريخها، وزادت أهميتها، ومسئولياتها لحماية الطفل من كل أشكال الإساءة التي يتعرض لها؛ سواء أكان طفلاً سوياً أم من ذوي الاحتياجات الخاصة.

توصيات الدراسة:

من خلال تحليل المفاهيم النظرية للمجتمع المدني، والعنف، ونتائج الدراسات السابقة، يمكن الوصول إلى التوصيات التالية:

- لابد من تفعيل دور منظمات المجتمع المدني، بحيث تكون لها منظومة فلسفية موحدة من أجل حماية الطفل خاصة من أشكال العنف الموجه نحوه، سواء أكان طفلاً سوياً أو من ذوي الاحتياجات الخاصة.
- يجب مراجعة أدوار بعض المنظمات المجتمعية التي جنحت عن أهدافها، وتبنت شعارات جوفاء بهدف التكسب والتربح والتخلي عن ميثاقها الأخلاقي.
- ينبغي من التوعية المجتمعية لدور منظمات المجتمع المدني؛ ويكون هناك رقابة شعبية ومحاسبة على ما حققته من أهداف.